

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٦١ لسنة ٢٠٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى موافقة المجلس الخاص للشئون الإدارية بمجلس الدولة بجلسته المعقودة

بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٣٠ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعين مندوباً بمجلس الدولة كل من السادة المندوبين المساعدين الواردة أسماؤهم

بعد ، وذلك اعتباراً من ٢٠٢١/٧/٧ وهم :

١ - السيد الأستاذ / مصطفى محروس عبد العظيم غانم - على أن يكون لاحقاً
فى ترتيب الأقدمية للسيد الأستاذ / محمد أبو بكر محمود على ، وسابقاً على السيد
الأستاذ / محمد السيد حسن غالى .

٢ - السيد الأستاذ / عمر بدوى إبراهيم عبد الوهاب - على أن يكون لاحقاً فى
ترتيب الأقدمية للسيد الأستاذ / إسلام سميح محمد فتح الله أبو العينين ، وسابقاً
على السيد الأستاذ / أحمد عادل سعد بيومى .

٣ - السيد الأستاذ / محمود محمد جلال الدين حسن - على أن يكون لاحقاً فى
ترتيب الأقدمية للسيد الأستاذ / عمر فتحى محمد فهمى جبريل ، وسابقاً على السيد
الأستاذ / أحمد عبد العظيم منصور إبراهيم السيد .

٤ - السيد الأستاذ / أحمد مختار شوقى على - على أن يكون لاحقاً فى ترتيب الأقدمية للسيد الأستاذ / أندرو مجدى ذكى غبريال ، وسابقاً على السيد الأستاذ / محمد صفا جاهين الحسينى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣ ربيع الأول سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢٩ سبتمبر سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسى